

سنن البيهقي الكبرى

21212 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى أنبأ أبو الحسن محمد بن محمود الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ ثنا أبو موسى محمد بن المثنى ثنا الضحاك عن أبي عوانة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بن الخطاب قال قال ي من ملك ذا رحم محرم فهو حر أو ذا محرم شك الضحاك قال أبو موسى وسمعت أبا الوليد يقول قرأت في كتاب أبي عوانة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بن الخطاب قال لا يسترق ذو رحم